

الهيئة العامة للرياضة

تعديل بعض احكام القرار رقم (44) لسنة 2019 بشأن النظام
الاساسي للاتحاد الكويتي لكرة اليد

النص في النظام الاساسي

مادة 64: اللجنة الانتقالية 1-64 في حالة استقالة اغلبيه أو كل أعضاء مجلس الإدارة، يقوم المدير العام بالدعوة إلى عقد جمعية عمومية غير عادية لتعيين لجنة انتقالية مكونة من 5 أعضاء بالتشاور مع الاتحاد الاسوي لكرة اليد والاتحاد الدولي لكرة اليد.

64-2 تعقد اللجنة الانتقالية الجمعية العمومية غير العادية لانتخاب مجلس إدارة جديد خلال 90 يوما من تاريخ إنشائها.

64-3 إذا كان المدير العام للاتحاد الكويتي لكرة اليد غير قادر على الدعوة إلى عقد الجمعية العمومية غير العادية أو فشلت الجمعية العمومية غير العادية لأي سبب من الأسباب في تعيين اللجنة الانتقالية، يقوم الاتحاد الاسوي لكرة اليد والاتحاد الدولي لكرة اليد بتعيين لجنة انتقالية مكونة من 5 أعضاء بالتنسيق مع

اللجنة الاولمبية الكويتية لمدة أقصاها 90 يوما.

64 - 4 لا يحق لأي عضو في مجلس الإدارة قدم استقالته الترشح مرة أخرى لعضوية مجلس الإدارة في نفس الدورة، ويحق للعضو المعني الترشح مرة أخرى لعضوية مجلس الإدارة في الدورة التالية .

الهيئة العامة للرياضة